

الشرح الكبير

إذ الأفضل تركه لما فيه من تقطيع الصفوف .

(و) جاز (صلاة منفرد خلف صف) إن تعسر عليه الدخول فيه وإلا كره ويحصل له فضل الجماعة مطلقا (ولا يجذب) المنفرد خلف الصف (أحدا) من الصف ولا يطيعه المجذوب (وهو) أي كل من الجذب والإطاعة (خطأ منهما) أي مكروه .

(و) جاز (إسراع) في المشي (لها) أي للصلاة لتحصيل فضل الجماعة (بلا خيب) أي هرولة لأنه يذهب الخشوع فيكره الخيب ولو خاف فوات إدراكها إلا أن يخاف فوات الوقت فيجب .
(و) جاز (قتل عقرب) أرادته أم لا (أو فأر بمسجد) لإذايتهما ولا تبطل بذلك .
(و) جاز (إحضار صبي به) أي بالمسجد شأنه (لا يعبث ويكف إذا نهي) عنه الواو بمعنى أو التي لمنع الخلو فأحدهما كاف على المعتمد فإن انتفيا حرم .

(و) جاز ولو بصلاة (بصق) أو تنخم